

بيروت، في ١٢/٩/٢٠٠٦

مذكرة رقم ٢٠٠٦/١٠

موجهة إلى جميع المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان
وإلى مفوضي المراقبة لديها

الموضوع : تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٥٠.

عطفاً على تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٥٠ تاريخ ٢٣/٥/٢٠٠٦ المتعلق بإدارة مخاطر الفوائد في المصارف والمؤسسات المالية وتطبيقاً للمادة الخامسة من هذا التعميم، تطلب اللجنة ما يلي :

أولاً : التقدّم من دائرة المعلوماتية في لجنة الرقابة على المصارف بتاريخ ٢٠/٩/٢٠٠٦ للاستحصال على الاسطوانة الممغنطة (Diskette) التي تتضمن نسخة عن النماذج المذكورة أدناه والمطلوب التصريح عنها وفقاً للنموذج رقم ٢ المرفق بالتعميم المنوه عنه :

تحليل الفجوة لكافة العملات، مقوّمه بالليرة اللبنانية (شهري، إفرادي)	-	GI1
تحليل الفجوة لليرة اللبنانية (شهري، إفرادي)	-	GI2
تحليل الفجوة للدولار الأميركي (شهري، إفرادي)	-	GI3
تحليل الفجوة لليورو (شهري، إفرادي)	-	GI4
تحليل الفجوة للين الياباني (شهري، إفرادي)	-	GI5
تحليل الفجوة للعملات الأخرى، مقوّمه بالليرة اللبنانية (شهري، إفرادي)	-	GI6
تحليل الفجوة لكافة العملات، مقوّمه بالليرة اللبنانية (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC1
تحليل الفجوة لليرة اللبنانية (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC2
تحليل الفجوة للدولار الأميركي (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC3
تحليل الفجوة لليورو (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC4
تحليل الفجوة للين الياباني (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC5
تحليل الفجوة للعملات الأخرى، مقوّمه بالليرة اللبنانية (نصف سنوي، مجمّع)	-	GC6

ثانياً : يُلغى نصّ البند الخامس من تعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٥٠ تاريخ ٢٣/٥/٢٠٠٦ ويستبدل بالتالي :

«خامساً : التصاريح إلى لجنة الرقابة على المصارف :

١- التصريح عن النموذج رقم ٢ إلى لجنة الرقابة على المصارف وفقاً لوضعية ٢٠٠٦/٩/٣٠ الإفرادية، وذلك خلال مهلة ٢٠ يوماً من هذا التاريخ على أن يتمّ تسليمه مع النماذج الأخرى المرسلة عن شهر أيلول.

٢- التصريح شهرياً إلى لجنة الرقابة على المصارف عن النموذج رقم ٢ وفقاً لوضعية المصرف الإفرادية اعتباراً من ٢٠٠٦/١٢/٣١، وذلك خلال مهلة ٢٠ يوماً عن الشهر الذي يسبق، على أن يتمّ تسليمه مع النماذج الأخرى المرسلة شهرياً.

٣- التصريح نصف سنوياً إلى لجنة الرقابة على المصارف عن النموذج رقم ٢ وفقاً لوضعية المصرف المجمعة اعتباراً من ٢٠٠٧/٦/٣٠، على أن يتمّ تسليمه مع النماذج الشهرية الأخرى المرسلة في ٨/٢٠ و ٢/٢٠ من كل سنة.

٤- تطبيقاً للفقرات (١) و(٢) و(٣) أعلاه، على المصارف والمؤسسات المالية تزويد دائرة المعلوماتية في لجنة الرقابة على المصارف بالنماذج المرفقة، والموضوعة على اسطوانة ممغنطة (Diskette) توفرها لها اللجنة، وهي التالية :

أ- وضعية واحدة للفجوة لكافة العملات (بما فيها الليرة اللبنانية) مقومة بالليرة اللبنانية تتطابق مع مجموع الميزانية.

ب- وضعية مختلفة للفجوة لكل من العملات التالية :

- ليرة لبنانية.
- دولار أميركي.
- يورو.
- ين ياباني.
- عملات أخرى مقومة بالليرة اللبنانية.

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين